داخلا وخارجا واراد اللوازم بتمامها وقوله الذاتيات اي المنسوبة للذات من نسبة الجزء للكل قوله والرسم انما هو باللوازم الخارجية اي لا بد من ذكر هذا الجنس اي وشان الخارج المتعلق بالشيء ان يكون علامة عليه ففي العبارة احتباك حذف ما اشرنا اليه اولا بقولنا اي وشانها ان تكون خارجة واثبتها هنا بقوله والرسم الخ وحذف هنا ما اشرنا اليه بقولنا وشان الخارج ان يكون علامة لكونه اثبتها هناك وقوله سمي اي الرسم بمعنى التعريف وقوله بذلك اي بلفظ رسم وقوله لكونه علامة على الحقيقة اي خارجا عنها قوله كلام وبحث الخ كانه اراد بالبحث ما اشار اليه القرافي بقوله قال الامام فخر الدين القول بالتعريف محال لانه اما ان يعرف بنفس الشيء وهو محال لوجوب تقديم العلم بالتعريف على العلم بالمعرف فيلزم تقدم الشيء على نفسه الخ ما قال قوله وهو واقع في الرهبة كعكسه وهل هما متساويان او احدهما اكثر قوله كقول ابن البنا اي في منظومته في المنطق قوله وهو تبديل لفظ الخ ظاهر العبارة ان التعريف اللفظي هو فعل الفاعل الذي هو التبديل وهو تسامح بل التعريف ~~اللفظي هو فعل الفاعل الذي~~ العقلي من المطالب التصورية لانه جواب ما هو فهو تصور الا ترى انا اذا قلنا الغضنفر موجود فقال المخاطب نعم ما الغضنفر فسرناه بالاسد فليس هناك حكم نعم بيان موضوعية اللفظ في جواب هل هذا اللفظ موضوع لمعنى بحث لغوي ينبغي اثباته بالدليل في علم اللغة فمن قال انه من المطالب التصديقية لم يفرق بينه وبين البحث اللفظي اللغوي قاله صاحب مسلم العلوم وهو اختصار كلام المحقق الدواني في حاشيته للتهذيب انظر السوداني قوله حذا ان التعريف بالفصل ان يكون بالفصل وحده قوله المولدة اي المركبة قوله فائدة قيل

اربعة

٧٤

اربعة حكاه بقيل لانه لم يرتضه لما سياتي ولفظ القرافي قاعدة اربعة لا يقام عليها البرهان ولا يطلب عليها دليل ولا يقال فيها لم فان ذلك كله نمط واحد قوله لا يقام عليها برهان اي لا يطلب باقامة البرهان عليها وعطف ما بعده عليه من عطف العام على الخاص قوله ولا يطلب بدليل فلا يقال ما الدليل على ان الانسان حيوان ناطق وظهر لي ان المراد بالدليل العقلي وهو ما تركب من مقدمات فلا ينافي انه يطلب في الاجماع الدليل النقلي وكذا فهم شيخنا لطف الله به ثم رايت سيدي سعيد نقل عن ابن هارون ما يفيد ان المراد الدليل مطلقا ولو نقليا وهو الصواب لان ما ذكروه من التعليل وسياتي يفيده قوله وهي الحدود فلا يقال ما الدليل على ان الانسان حيوان ناطق لوجهين احدهما ان حقيقة الحد هي المحدود واجزاؤه على التفصيل وثبوت الشيء لنفسه لا يتوقف على شيء بل يكفي فيه تصوره ثانيهما ان الاستدلال على ثبوت شيء لشيء متوقف على تعقلهما فالدليل على ثبوت الحد للمحدود يتوقف على تفصيل المحدود والمستفاد من ثبوت الحد له فلو توقف ثبوت الحد له على ذكر لزم الدور ذكره شيخنا قوله والعوائد بالعين المهملة اي الامور العادية ككون النار محرقة فلا يقال ما الدليل على كونها محرقة قوله والاجماع فلا يقال ما الدليل على ان الامة اجمعت على حرمة الربا مثلا لان الاجماع لا بد له من دليل وان لو اريد الدليل النقلي على كونه اجمع عليه لا يظهر ولعل الشيخ فهم ذلك فعبر بلفظ قيل اشارة الى ضعفه والحاصل ان اللفظ يحتمل ان يكون المراد الدليل على الحكم المجمع عليه وان يكون الدليل على كونه اجمع عليه ويحتمل ان يراد الدليل ولو نقليا او خصوص العقلي وقد ظهر من كلام ابن هارون ان المراد ولو نقليا فينبغي بعد احتماله انه يكون

Copyright © King Saud University